

جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية ESAA

تأسست بموجب المرسوم الملكي الصادر بتاريخ ٢٤ أبريل سنة ١٩٤٦م

مُعاد شهرها بتاريخ ٥ يناير سنة ١٩٧٧م تحت رقم ١٩٧٧/٢٢٨٠

مقيدة بالإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات تحت رقم ٥٥٤ لسنة ٢٠٠٧



عقد المحاسب تحت التمرين

(نموذج رقم (١)، العاملون بمكاتب السادة زملاء أو أعضاء الجمعية)

إته في يوم الموافق / / م، قد تحرر هذا العقد بين كل من:

أولاً: السيد الأستاذ المحاسب / زميل/عضو جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية،

(زمالة/عضوية) رقم ، وعنوانه المختار.....

ويسمى في هذا العقد (المحاسب) (طرف أول).

ثانياً: السيد الأستاذ/..... الذي يعمل لدى

بوظيفة ، وعنوانه المختار

ويسمى في هذا العقد (المحاسب تحت التمرين) (طرف ثان).

- **بند تمهيدي:** حيث أن الطرف الثاني (المحاسب تحت التمرين) يرغب بصورة جدية في الحصول على عضوية جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية؛ وتسمى في هذا العقد (الجمعية)، وذلك وفقاً للشروط والقواعد والضوابط الواردة بلائحة النظام الأساسي للجمعية ولائحتها الداخلية. وبعد استيفاء كافة المستندات والبيانات المطلوبة لهذا الغرض. وبعد إقرار كل من طرفي العقد بتفهمهما الكامل لنظم ولوائح الجمعية، ولقرارات مجلس الإدارة ذات الصلة، ولقواعد ونظم الامتحانات المؤهلة للحصول على العضوية.. **اتفق الطرفان وتراضيا على ما يلي:**

- **البند الأول:** يعمل الطرف الثاني (المحاسب تحت التمرين) بمكتب الطرف الأول (المحاسب)، كمحاسب تحت التمرين لمدة ثلاث سنوات متصلة على الأقل وبصورة جدية دون أي انقطاع، وذلك ابتداءً من تاريخ موافقة مجلس إدارة الجمعية على تسجيل هذا العقد.

- **البند الثاني:** يتعهد الطرف الثاني (المحاسب تحت التمرين) بموجب هذا العقد تجاه الطرف الأول (المحاسب) خلال مدة التمرين المنصوص عليها في البند الأول من هذا العقد: بالتعهدات التالية:

(١) القيام بمهام ومتطلبات العمل كمحاسب تحت التمرين لدى الطرف الأول (المحاسب) للتمرين على أعمال مهنة المحاسبة والمراجعة خلال مدة هذا العقد؛ بكل أمانة وصدق واجتهاد، وأن يخضع لكافة أحكام القوانين واللوائح والقرارات المنظمة وذات الصلة.

(٢) ألا يُبغى أو يُزِيل أو يُفْسَد أو يُتلف أو يُزور أو يُخفي أي من الدفاتر أو السجلات أو المستندات أو الأوراق أو النقود أو طوابع البريد أو الدمغة أو غير ذلك من الممتلكات الأخرى للطرف الأول (المحاسب) أو لأي من الشركاء أو الرؤساء بالمكتب أو لأي من عملاء المكتب والتي قد تكون في حوزته أو في عهده كمحاسب تحت التمرين، أو تلك التي قد تكون في حوزة أو عهدة الطرف الأول (المحاسب) أو أي من الشركاء أو الرؤساء أو العملاء بالمكتب. كما يمتنع عليه أن يُعد أو يستخرج نسخاً من أية دفاتر أو سجلات أو مستندات أو أوراق تكون ملكاً للمحاسب أو أي من الشركاء أو الرؤساء أو العملاء أو تلك التي قد تكون في حوزتهم أو في عهدهم.

(٣) أن يحافظ على الدوام على أسرار الطرف الأول (المحاسب) أو الشركاء أو الرؤساء بالمكتب. وأن يحافظ كذلك على أسرار عملاء المكتب أو المتعاملين معه بحكم عمله بالمكتب، وألا يوح بأية بيانات أو معلومات قد تتعلق بهم.

(٤) أن يلتزم بتنفيذ كافة أوامر وتعليمات الطرف الأول (المحاسب)، وألا يتغيب مطلقاً عن العمل بالمكتب خلال مدة التمرين المنصوص عليها في هذا العقد إلا بموجب إذن خاص من الطرف الأول (المحاسب)، وأن يتسم عمله على الدوام بالنشاط والأمانة واللباقة.

(٥) ألا يزاول خلال مدة عمله بالمكتب (مدة التمرين المنصوص عليها في هذا العقد) أي عمل أو وظيفة أو مهنة أو تجارة أو نشاط آخر بصفة دائمة أو غير دائمة بخلاف التمرين على أعمال مهنة المحاسبة والمراجعة لدى مكتب الطرف الأول (المحاسب)، ويقع عليه عبء الالتزام الكامل بأحكام القوانين واللوائح والقرارات المنظمة للمهنة وذات الصلة، وبأحكام الميثاق العام المصري لآداب وسلوكيات مزاولي مهنة المحاسبة والمراجعة.

- **البند الثالث:** يتعهد الطرف الأول (المحاسب) تجاه الطرف الثاني (المحاسب تحت التمرين) خلال المدة المذكورة في هذا العقد؛ بالتعهدات التالية:

(١) أن يقبل الطرف الأول أن يعمل الطرف الثاني لديه بمكتبه كمحاسب تحت التمرين خلال المدة المنصوص عليها في هذا العقد، على أن يخضع المحاسب تحت التمرين لأحكام كافة القوانين واللوائح والقرارات ذات الصلة.

(٢) أن يلتزم الطرف الأول (المحاسب) زميل أو عضو الجمعية بموافقة الجمعية بشهادة ممهورة بتوقيعه توضح ما يُفيد التحاق الطرف الثاني (المحاسب تحت التمرين) للعمل بمكتبه حال التوقيع على هذا العقد. وموافقة الجمعية أيضاً بشهادات أخرى ممهورة بتوقيعه توضح طبيعة الأعمال التي قام بها الطرف الثاني (المحاسب تحت التمرين) أو التي أشارك فيها والمتعلقة بالتمرين على أعمال مهنة المحاسبة والمراجعة. وكذلك الشهادات اللازمة التي تتطلبها الجمعية حال طلب الطرف الثاني (المحاسب تحت التمرين) أداء امتحانات المستوى المتوسط أو امتحانات المستوى النهائي للجمعية.

الطرف الثاني (المحاسب تحت التمرين)

خاتم المكتب

الطرف الأول (المحاسب)

جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية ESAA

تأسست بموجب المرسوم الملكي الصادر بتاريخ ٢٤ أبريل سنة ١٩٤٦م

مُعاد شهرها بتاريخ ٥ يناير سنة ١٩٧٧م تحت رقم ١٩٧٧/٢٢٨٠

مقيدة بالإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات تحت رقم ٥٥٤ لسنة ٢٠٠٧

عقد المحاسب تحت التمرين

(تابع/ نموذج رقم (١)، العاملون بمكاتب السادة زملاء أو أعضاء الجمعية)

- تابع/ البند الثالث: تابع/ الفقرة (٢):

كما يلتزم الطرف الأول (المحاسب) بإخطار الجمعية في حالة ترك الطرف الثاني (المحاسب تحت التمرين) العمل بمكتبه، أو في حالة انقطاعه عن العمل، أو عدم تفرغه للتمرين على أعمال مهنة المحاسبة والمراجعة بصورة جديّة، أو في حالة إخلاله بأي من شروط هذا العقد.

(٣) أن يلتزم الطرف الأول بمنح الطرف الثاني شهادة منه تُفيد إتمامه مدة التمرين لديه بالمكتب، وذلك في نهاية المدة المنصوص عليها في هذا العقد.

- **البند الرابع:** اتفق الطرفان جلياً على ما يلي:

(١) في حالة ما إذا اضطرَّ الطرف الثاني (المحاسب تحت التمرين) خلال مدة الثلاث سنوات المنصوص عليها في هذا العقد؛ إلى الانقطاع عن العمل لمدة أو لمدد تبلغ ستة شهور في سنة واحدة بسبب المرض (لا قدر الله)، أو في حالة صدور قرار من مجلس إدارة الجمعية يُفيد أن المحاسب تحت التمرين ليس أهلاً لتبيل عضوية الجمعية. فللطرف الأول (المحاسب) الحق في إنهاء خدمة الطرف الثاني (المحاسب تحت التمرين). وعليه إخطار الجمعية بما يُفيد ذلك.

(٢) في حالة وفاة الطرف الأول (المحاسب)، أو توقفه عن مزاوله المهنة، أو زوال صفة زمالة أو عضوية الجمعية منه خلال مدة هذا العقد؛ فإنه يتعين على الطرف الثاني (المحاسب تحت التمرين) أن يُخطر الجمعية في مدة لا تُجاوز الشهر بما يُفيد ذلك، وبالترتيبات والإجراءات التي تكون قد إتخذت لإتمام نفاذ مدة هذا العقد؛ والمتعلقة باستكمال مدة التمرين المنصوص عليها في هذا العقد مع أي من أعضاء المكتب الحاصلين على زمالة أو عضوية الجمعية. وفي حالة عدم وجود أي من الشركاء أو العاملين بالمكتب من الحاصلين على زمالة أو عضوية الجمعية لاستكمال مدة التمرين معه؛ فإنه يتحتّم على الطرف الثاني في هذه الحالة أن يبادر بالالتحاق للعمل لدى مكتب محاسب آخر يكون من الحاصلين هو أو أي من الشركاء أو العاملين معه على زمالة أو عضوية الجمعية، وفي جميع الأحوال لا يحق للطرف الثاني (المحاسب تحت التمرين) الرجوع على الجمعية، أو على الطرف الأول (المحاسب) أو ورثته بأي تعويض.

(٣) أن يحافظ كل من الطرف الأول (المحاسب)، والطرف الثاني (المحاسب تحت التمرين) طوال مدة التمرين المنصوص عليها في هذا العقد على سداد كافة الاشتراكات والمبالغ المالية المقررة والمستحقة كون الطرف الأول زميلاً أو عضواً بالجمعية، وكون الطرف الثاني محاسباً تحت التمرين وفقاً لهذا العقد.

- **البند الخامس:** يحق للطرف الثاني (المحاسب تحت التمرين) وفقاً للنظم واللوائح المعمول بها بالجمعية طلب أداء امتحانات المستوى المتوسط بعد مرور سنة ونصف السنة من تاريخ موافقة مجلس إدارة الجمعية على تسجيل هذا العقد، وبعد أقصى خمس سنوات بدءاً من هذا التاريخ كمدة بينية لاجتياز امتحانات هذا المستوى. كما يحق له طلب أداء امتحانات المستوى النهائي بعد مرور سنة ونصف السنة على اجتياز امتحانات المستوى المتوسط بنجاح، أو بعد مرور سنة كاملة على الأقل في حالة اكتمال مدة التمرين المنصوص عليها في هذا العقد، وبعد أقصى خمس سنوات كمدة بينية لاجتياز امتحانات المستوى النهائي.

- **البند السادس:** يقر الطرف الأول (المحاسب) بأن عدد عقود التمرين للمحاسبين الموقعة بمعرفته والسارية المفعول بما فيها هذا العقد؛ لا يتعدى الحد الأقصى المقرر له للإشراف بصفته زميل أو عضو الجمعية؛ وهو عشرة عقود فقط لإشرافه على تمرين المحاسبين تحت التمرين.

- **البند السابع:** حرر هذا العقد من ثلاث نسخ يتم اعتمادها من الجمعية حال موافقة مجلس الإدارة الموقر على تسجيلها، بيد كل طرف من طرفي العقد نسخة للعمل بموجبها، والنسخة الثالثة يتم الاحتفاظ بها بملف المحاسب تحت التمرين لدى الجمعية.

الطرف الأول (المحاسب)

الطرف الثاني (المحاسب تحت التمرين)

خاتم المكتب

زميل / عضو جمعية المحاسبين والمراجعين المصرية

(زمالة/عضوية رقم

وقع الطرفان هذا العقد بحضور الشاهدين التاليين

السيد الأستاذ المحاسب/..... ، (زمالة /عضوية) رقم
وجهة عمله التوقيع
السيد الأستاذ المحاسب/..... ، (زمالة /عضوية) رقم
وجهة عمله التوقيع

تاريخ العرض على اللجنة المختصة ، وموافقة مجلس إدارة الجمعية الموقر / / م

خاتم الجمعية

توقيع مدير عام الجمعية